

تاج العروس من جواهر القاموس

المَعْنَيَيْنِ كذا في اللسان . قال أبو زيدٍ : اِيتَطَأُ الشَّهْرُ بوزن اِيتَطَعُ وذلك قبل النَّصْفِ بيومٍ وبعده بيوم . والمُوطَّأُ : كتابُ الإمام مالكٍ إمامِ دارِ الهجرة B وأصله الهمز . نَيَيْنِ كذا في اللسان . قال أبو زيدٍ : اِيتَطَأُ الشَّهْرُ بوزن اِيتَطَعُ وذلك قبل النَّصْفِ بيومٍ وبعده بيوم . والمُوطَّأُ : كتابُ الإمام مالكٍ إمامِ دارِ الهجرة B وأصله الهمز .
وك أ .

تَوَكَّأَ عليه أي الشَّيْءُ : تَحَمَّلَ واعْتَمَدَ وهو مُتَوَكِّئٌ كَأَوْكَأَ وهذه عن نوادر أبي عبيدة . وتَوَكَّأَتِ الناقَةُ : أَخَذَهَا الطَّلَقُ فَصَرَخَتْ وقال الليث : تَصَلَّحَتْ عند مَخاضِها . والتَّكْأَةُ كهُمَزَةٍ : العَصَا يُتَّكَأُ عليها في المَشْيِ وفي الصحاح : ما يُتَّكَأُ عليه ولو غيرُ عَصَا كسَيْفٍ أَوْ قَوْسٍ يقال : هو يَتَوَكَّأُ على عِصاه وَيَتَّكِيهِ . وعن أبي زيدٍ : أَتَّكَأْتُ الرَّجُلَ إِتْكَاءً إِذَا وَسَدَّتَهُ حَتَّى يَتَّكِيَهُ . وفي الحديث " هذا الأَبْيَضُ المُتَّكِيَةُ المُرُّ تَفِيحٌ " يريد الجالسَ المُتَمَكِّنَ في جُلُوسِهِ وفي الحديث " التَّكْأَةُ من النَّعْمَةِ " والتَّكْأَةُ كهمزة أيضا : الرَّجُلُ الكَثِيرُ الاتِّكَاءِ والتَّاءُ بدلُ من الواو وبابها هذا الباب كما قالوا : تُرِاثٌ وَأَصْلُهُ وُرَاثٌ . وَأَوْكَأَهُ إِيكاءً : نَصَبَ لَهُ مُتَّكَأً وَأَتَّكَأَهُ : إِذَا حَمَلَهُ على الاتِّكَاءِ وَقُرئَ " وَأَعْتَدَتْ لَهْنٍ مُتَّكَأً " قال الزجاج : هو ما يُتَّكَأُ عليه لطعامٍ أَوْ شِرابٍ أَوْ حَدِيثٍ . وقال المفسِّرون : أي طعاماً وهو مَجَازٌ ومنه اتَّكَأْنَا عِنْدَ زَيْدٍ أَي طَعِمْنَا وَقَالَ الأَخْفَشُ : مُتَّكَأٌ هو في معنى مَجْلِسٍ . وفي الأساس : ومن المَجَازِ ضَرَبَهُ فَأَتَّكَأَهُ وَطَعَنَهُ فَأَتَّكَأَهُ كَأَخْرَجَهُ على أَفْعَلَةٍ أَي أَلْقَاهُ على هَيْئَةِ المُتَّكِيِ أَوْ أَتَّكَأَهُ : أَلْقَاهُ على جَانِبِهِ الأَيْسَرِ . وَأَتَّكَأَ : جَعَلَ لَهُ مُتَّكَأً وَإِنَّمَا قِيلَ لِلطَّعامِ مُتَّكَأً لأنَّ القومَ إِذَا قَعَدُوا على الطَّعامِ اتَّكَأُوا وَقَدْ نُهِيتَ هذه الأُمَّةُ عن ذلك ومن ذلك قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " أَكُلْ كَمَا يَأْكُلُ العَبْدُ " وفي حديثٍ آخَرَ " أَمَّا أَنَا فَلَأَكُلُ مُتَّكِئًا " أَي جالِساً على هَيْئَةِ المُتَمَكِّنِ المُتَّكِيِ وَنحوها من الهَيْئَاتِ المُسْتَدْعِيَةِ لكثرة الأَكْلِ لأنَّ المُتَّكِيَّ في العربية كُلٌّ من اسْتَوَى قاعداً على وِطَاءٍ مُتَمَكِّنًا بل معنى الحديث كما قال ابنُ الأَثِيرِ : كانَ جُلُوسُهُ للأَكْلِ مُقْعِياً مُسْتَوِفاً للقيامِ

غيرَ مُتَرَبِّعٍ ولا مُتَمَكِّنٍ كمن يُريد الاستكثار منه وليس المرادُ منه أي في الحديث الميَلُ إلى شِقِّ مُعْتَمِدًا عليه كما يَظُنُّهُ عوامُ الطَّالِبَةِ ومن حمل الاتِّكاءَ على الميل إلى أحد الشَّقِيَيْنِ تَأَوَّلَهُ على مذهب الطَّيِّبِ فَإِنَّهُ لا يَنحدرُ في مجاري الطَّعامِ سَهْلًا ولا يُسِغُهُ هَنِيئًا وربَّما تَأَذَّى به . وممَّا استدرِك عليه : واكأَ مُواكأَةً ووكاءً إِذا تحامَلَ على يَدَيْهِ ورَفَعَهُما ومَدَّهُما في الدُّعاءِ . ورجُلٌ تُكأَةُ كهُمَزَةٍ : ثقيلٌ .
وم أ .

وَمَأَ إِليه كَوَضَعَ يَمَأُ وَمَأٌ : أَشارَ كَأَ وَمَأَ ووَمَأَ الأَخيرة عن الفَرِّاءِ
أَنشد القَنَازِي : .

فَقُلْنَا السَّلَامُ فَاتَّسَقَتْ مِنْ أَمِيرِهَا ... فَمَا كَانَ إِلاَّ وَمُؤْها بِالْحَوَاجِبِ
قال الليث : الإيماءُ : أَنْ تومئَ برأسِكَ أو بيدِكَ كما يومئُ المَرِيضُ برأسِهِ
لِلرُّكوعِ والسُّجودِ وقد تقول العرب : أوَمَأَ برأسِهِ أي قال : لا قال ذو الرُّمَّةِ
:

قِيامًا تَذُبُّ البَقَّ عن نُخْرَاتِها ... بِنَهْزِ كِإيماءِ الرءُوسِ المَوانِعِ
وأَنشد الأَخفشُ في كتابه الموسوم بالقوافي : .
إِذا قَلَّ مالُ المَرءِ قَلَّ صَدِيقُهُ ... وأَوَمَّتْ إِليه بالعُيُوبِ الأَصابعُ